


الإدارة المركزية - مجلس الجامعة
رقم: ٢٤٢
ورد في: ١٨/٤/٢٠٢٦

الجامعة اللبنانية
كلية الآداب والعلوم الإنسانية
العمادة
التسجيل
رقم: ١٠٤/٩
تاريخ: ١٠/٤/٢٠٢٦



الجامعة اللبنانية
كلية الآداب والعلوم الإنسانية
الفرع الأول

الإدارة المركزية - الدائرة الإدارية المشتركة
رقم: ١٠٤
ورد في: ١١/٤/٢٠٢٦

الإدارة المركزية - أمانة السر العامة
رقم: ١٣٤
تاريخ: ٢٤/٤/٢٠٢٦

وثيقة إحالة

461

470

471

472

رقم المحفوظات:

رقم التسجيل	جهة الإرسال	أسباب الإحالة	التوقيع والتاريخ
63	جانب رئاسة الجامعة اللبنانية	نحيل الى حضرتكم مشروع قرار إجازة اجراء طلب عروض وتسمية مؤسسات لتلزييم أعمال صيانة مباني كلية الآداب والعلوم الإنسانية (الفرع الأول) في الجامعة اللبنانية.	بيروت 5/2/2026
		مديرة كلية الآداب والعلوم الإنسانية - الفرع الأول - بادية مزبودي	عميدة كلية الآداب والعلوم الإنسانية سهى فرج الصمد
	حضرة الرئيس مظفر الدين عروض أعمال صيانة الفرع الأول استناداً إلى المادة ٢٥ من البند الرابع في قانون السراء العام رقم ٤٤/٢٠٢١ للتفضل بالإطلاع والمداخلة العرفي على صلب رئيس المصلحة الإدارية المشتركة يونس المزي		للعرض على مجلس الجامعة رئيس الجامعة اللبنانية بسام بدران ١٢/٤/٢٠٢٦

المواصفات الفنية دفتر شروط طلب عروض اسعار لتلزييم أعمال صيانة
مباني كلية الآداب والعلوم الإنسانية- الفرع الأول - في الجامعة اللبنانية

القسم الأول
أحكام عامة بالعقد وتنفيذ الاستلام

المادة 1: تحديد الصففة وموضوعها

- 1- تجري الجامعة اللبنانية - كلية الآداب والعلوم الإنسانية - الفرع الأول- وفقاً لأحكام قانون الشراء العام وبطريقة الظرف المختوم طلب عروض اسعار لتلزييم أعمال صيانة مباني كلية الآداب والعلوم الإنسانية - الفرع الأول- الجامعة اللبنانية وفق دفتر الشروط هذا ومرفقاته التي تعتبر كلها جزءاً لا يتجزأ منه.
- 2- عند التعارض بين أحكام دفتر الشروط هذا وأحكام قانون الشراء العام تطبق أحكام قانون الشراء العام.
- 3- تتم الدعوة الى هذا التلزييم عبر طلب عروض الاسعار من شركات مختصة بطريقة مباشرة.
- 4- مرفقات دفتر الشروط:
- الملحق رقم 1: مستند التصريح/ التعهد
- الملحق رقم 2: مستند تصريح النزاهة
- الملحق رقم 3: نموذج ضمان العرض
- الملحق رقم 4: نموذج ضمان حسن التنفيذ
- الملحق رقم 5: تصريح بمعاينة موقع العمل
- الملحق رقم 6: المواصفات الفنية
- الملحق رقم 7: بيان الاسعار
- 5- يعتبر طلب العروض هذا نافذاً ويستمر العمل به في حال دعوة ثلاثة عارضين على الاقل للاشتراك في الصففة.

المادة 2: طريقة التلزييم والارساء

- 1- يجري التلزييم على أساس تقديم أسعار.
- 2- يسند التلزييم مؤقتاً الى العارض المقبول شكلاً من الناحية الادارية والفنية والذي قدم السعر الادنى للصففة.
- 3- إن المادة المطروحة للتلزييم محددة في الملحق (رقم 6) نوعاً وكماً ومواصفات، ويجري تلزييمها وفقاً لما هو محدد في الملحق المذكور.
- 4- في حال رفض المشترك لأي سبب مخالف لقانون الشراء العام أو يتعلق بمقتضيات الجهة الرقابية المعنية، يحق للإدارة الاحتفاظ بعرض الاسعار دون أن يحق له المطالبة به.
- 5- إذا تساوت الاسعار بين العارضين أعيدت الصففة بطريقة الظرف المختوم بين أصحابها دون سواهم في الجلسة نفسها، فإذا رفضوا تقديم أسعار جديدة أو إذا ظلت أسعارهم متساوية عين الملتزم المؤقت بطريقة القرعة بين أصحاب العروض المتساوية.

لجنة المناقصات العامة
في الجامعة اللبنانية

مقرر
عضو
عضو
عضو
عضو
رئيس
نائب رئيس
عضو
عضو

المادة 3: الية تقديم العرض

- 1- يحق الاشتراك في هذه الصفقة فقط للعارضين المدعويين بموجب القرار رقم..... تاريخ..... الصادر عن رئاسة الجامعة.
- 2- يُقدم العرض بصورة واضحة وجلية جداً من دون أي شطب أو حك أو تسطير.
- 3- يصرح العارض في عرضه أنه اطلع على دفتر الشروط الخاص هذا والمستندات المتممة له وأخذ نسخة عنه، وأنه يقبل بالشروط المبينة فيه ويتعهد التقيد بها وتنفيذها جميعها من دون أي نوع من أنواع التحفظ أو الاستدراك وأنه يقدم عرضه على هذا الأساس ويلصق على التصريح طوابع مالية بقيمة /1.000.000/ ل.ل. مليون ليرة لبنانية تغطي المستندات كافة (ملحق رقم 1).
- 4- يرفض كل عرض يشتمل على أي تحفظ أو استدراك.
- 5- يحدد العارض في عرضه عنواناً واضحاً ومكاناً لإقامته لإبلاغه ما يجب إبلاغه إياه بالسرعة الممكنة.








أولاً: الغلاف رقم (1) الوثائق والمستندات الإدارية الإلزامية

أ- الشروط العامة الموحدة:

- 1- كتاب التعهد وفق النموذج المرفق موقِعاً وممهوراً من العارض مع طوابع بقيمة /1.000.000/ ل.ل. ويتضمن التعهد، تأكيد العارض التزامه بالسعر وبصلاحية العرض.
 - 2- اذاعة تجارية يبين فيها صاحب الحق المفوض بالتوقيع عن العارض ونموذج توقيعه.
 - 3- التفويض القانوني إذا وقّع العرض شخص غير الشخص الذي يملك حق التوقيع عن العارض بحسب الاذاعة التجارية، مصدق لدى الكاتب العدل.
 - 4- سجل عدلي للمفوض بالتوقيع أو "من يمثله قانوناً" لا يتعدى تاريخه الثلاثة أشهر من تاريخ جلسة فض العروض.
 - 5- عقد الشراكة مصدق لدى الكاتب بالعدل في حال توجبه.
 - 6- شهادة تسجيل العارض لدى مديرية الضريبة على القيمة المضافة إذا كان خاضعاً لها، أو شهادة عدم التسجيل إذا لم يكن خاضعاً، وفي هذه الحالة يلتزم العارض بسعره وإن أصبح مسجلاً في الضريبة على القيمة المضافة خلال فترة التنفيذ.
 - 7- شهادة تسجيل العارض لدى وزارة المالية - مديرية الواردات.
 - 8- إفادة صادرة عن وزارة المالية تثبت إيفاء العارض بالالتزامات الضريبية المتوجبة عليه.
 - 9- براءة ذمة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي "شاملة أو صالحة للاشتراك في الصفقات العمومية" صالحة بتاريخ جلسة التلزم نفي بأن العارض قد سدد جميع اشتراكاته. يجب أن يكون العارض مسجلاً في الصندوق وترفض كل إفادة يذكر عليها عبارة "مؤسسة غير مسجلة".
 - 10- افادة صادرة عن البلدية التي يقع المركز الرئيسي للعارض ضمن نطاقها بحسب شهادة التسجيل في السجل التجاري، تفيد أنه سدد كامل الرسوم البلدية المتوجبة لديه.
 - 11- افادة شاملة صادرة عن السجل التجاري تبين: المؤسسين، الأعضاء، المساهمين، أو الشركاء المفوضين بالتوقيع، المدير، رأس المال، نشاط العارض، والتوقعات الجارية.
 - 12- افادة صادرة عن المحكمة المختصة (السجل التجاري) تثبت أن العارض ليس في حالة افلاس أو تصفية قضائية.
 - 13- ضمان العرض المحدد في المادة (6) من هذا الدفتر وفقاً للملحق (رقم 3)
 - 14- شهادة انتساب الى غرفة الصناعة والتجارة والزراعة تثبت أن طالب الاشتراك يقوم بالأعمال المنوي الاشتراك بها.
 - 15- تصريح من العارض يبين فيه صاحب /أصحاب الحق الاقتصادي وفقاً للنموذج م18 الصادر عن وزارة المالية.
 - 16- نسخ عن بطاقات التعريف (هوية/جواز سفر) لصاحب (أصحاب) الحق الاقتصادي.
 - 17- نسخ عن بطاقات التعريف (هوية/جواز سفر) لكل شخص يمثل العارض (من ينوب عن العارض في علاقته مع سلطة التعاقد: وكيل قانوني، ممثل الشخص المعنوي أو المفوض بالتوقيع عنه...)
 - 18- مستند تصريح النزاهة موقِعاً وفق الأصول من قبل العارض وفقاً للملحق (رقم 2).
- *يجب أن تكون كافة المستندات المطلوبة أعلاه أصلية أو صور مصدقة عنها من المراجع المختصة وذلك ضمن مهلة ستة أشهر التي تسبق موعد جلسة التلزم.

لجنة المناقصات العامة

في الجامعة اللبنانية

		عضو	عضو	عضو	عضو	مقرر
		عضو	عضو	عضو	عضو	مقرر
		رئيس	نائب رئيس	عضو	عضو	عضو
						

ب- الشروط الخاصة بموضوع الصفقة:

- 1- العرض الفني وفقاً للمواصفات المطلوبة في الملحق رقم 6.
- 2- تصريحا بمعاينة موقع العمل موقعاً من قبل العارض وفقاً للنموذج المرفق (ملحق رقم 5)
- 3- على العارض أن يوقع على دفتر الشروط، وتوقيعه يعتبر بمثابة تصريح منه بقبول كافة الشروط المدرجة والتقدير بأحكامها بدون أي تحفظ.
- 4- افادة من وزارة الاقتصاد والتجارة اللبنانية تثبت انطباق أحكام قانون مقاطعة العدو الاسرائيلي لا يعود تاريخها لأكثر من سنة من تاريخ جلسة فض العروض.
- 5- تقديم تعهد بالتعويض عن كافة الاضرار التي قد يتسبب فيها عماله خلال فترة العمل وذلك في حال امتناع شركة التامين عن تغطية الاضرار الحاصلة لأي سبب كان.
- 6- تعهد بإصدار بوليصة تامين تحرر لصالح الجامعة اللبنانية وذلك لتغطية أي اضرار قد تنتج من سوء العمل او من جراء أي حادث يؤدي الى تلف في الممتلكات او إصابة أي من المتواجدين في الموقع على ان لا تقل قيمتها عن 500 الف دولار اميركي فريش للحالة الواحدة.

ثانياً: الغلاف رقم (٢) بيان الأسعار

يقدم العارض بياناً بالأسعار وفقاً للملحق (رقم 7) في دفتر الشروط الخاص على أن يتضمن السعر الافرادي والإجمالي بالليرة اللبنانية مدوناً بالأرقام والأحرف دون حك أو شطب أو تسطير أو زيادة كلمات غير موقع تجاهاها. يشمل السعر الضرائب والرسوم والمصاريف مهما كان نوعها، وفي حال خضوع الملتزم للضريبة على قيمة الضريبة المضافة عليه أن يقدم سعره مفصلاً مع السعر الإجمالي للصفقة بما فيه الضريبة على القيمة المضافة. في حال الاختلاف بين الأرقام والأحرف يؤخذ بالسعر الافرادي المدون بالأحرف، ويرفض السعر غير المدون بالأحرف الكاملة والأرقام معاً. يحق للجامعة اللبنانية زيادة أو خفض كمية الصنف أو الأصناف المحددة في جدول الأسعار، بعد تلزيم عروض الأسعار، شرط أن لا تتعدى زيادة أو خفض الكميات النسبة المحددة في المادة 29 من قانون الشراء العام، ولا يحق للعارض رفض أي طلب أو تعويض مقابل هذا التعديل.

المادة 4: طلبات الاستيضاح

أولاً: حول ملف التلزم

- 1- يحق للعارض تقديم طلب استيضاح خطي حول ملف التلزم خلال مهلة تنتهي قبل ستة ايام من تاريخ تقديم العروض ويرسل الايضاح خطياً وعلى الجامعة اللبنانية الإجابة خلال مهلة تنتهي قبل ثلاثة ايام من الموعد النهائي لتقديم العروض، ويرسل الإيضاح خطياً في الوقت عينه من دون تحديد هوية مصدر الطلب، الى جميع العارضين الذين زودتهم الجامعة اللبنانية بملفات التلزم.
- 2- بإمكان الجامعة اللبنانية في أي وقت قبل الموعد النهائي لتقديم العروض، ولأي سبب كان، سواء بمبادرة منها أم نتيجة لطلب استيضاح مقدم من أحد العارضين، أن تعدل ملف التلزم بإصدار إضافة اليه. ويرسل التعديل فوراً إلى جميع العارضين الذين زودتهم الجامعة اللبنانية بملف التلزم، ويكون ذلك التعديل ملزماً لهؤلاء العارضين. وينشر على المنصة الإلكترونية المركزية ه لدى هيئة الشراء العام وعلى موقع الجامعة اللبنانية.
- 3- إذا اصبحت المعلومات المنشورة في ملفات التلزم او ملفات التأهيل المسبق مختلفة جوهرياً، نتيجة لإيضاح او تعديل صدر وفقاً لهذه المادة، فعلى الجهة الشارية ان تؤمن نشر المعلومات المعدلة بالطريقة نفسها التي نشرت بها المعلومات الأصلية وفي المكان نفسه، وأن تمدد الموعد النهائي لتقديم العروض او طلبات التأهل المسبق على النحو المنصوص عليه في الفقرة أربعه من المادة 20 من هذا القانون

لجنة المناقصات العامة في الجامعة اللبنانية

مقرر عضو عضو عضو عضو

عضو عضو عضو نائب رئيس رئيس

عضو

عضو

عضو

عضو

عضو

عضو

المادة 7: ضمان حسن التنفيذ

- 1- تحدد قيمة ضمان حسن التنفيذ بنسبة عشرة بالمائة (10%) من قيمة العقد.
- 2- يجب تقديم ضمان حسن التنفيذ خلال فترة لا تتجاوز /15/ خمسة عشر يوماً من تاريخ نفاذ العقد. وفي حال التخلف عن تقديم ضمان حسن التنفيذ يصادر ضمان العرض وتطبق بحق الملتزم أحكام النكول المنصوص عليها في المادة 33 من قانون الشراء العام.
- 3- يبقى ضمان حسن التنفيذ مجمداً طوال مدة التلزم، ويحسم منه مباشرة دون سابق انذار ما قد يترتب من غرامات أو مخالفات أو عطل أو ضرر يحدثه الملتزم الى حين ايفائه بكامل الموجبات.
- 4- يعاد ضمان حسن التنفيذ الى الملتزم بعد انتهاء مدة التلزم واطمام الاستلام النهائي الذي يجري بعد تأكد الادارة من أن التلزم جرى وفق الأصول.

المادة 8: طريقة دفع الضمانات

- 1- يدفع ضمان العرض كما ضمان حسن التنفيذ بموجب كتاب ضمان مصرفي غير قابل للرجوع عنه صادر عن مصرف مقبول من مصرف لبنان يبين أنه قابل للدفع غب الطلب نقداً و فوراً (حساب مصرفي Fresh)، ويقدم ضمان العرض باسم عروض الأسعار لتلزم أعمال صيانة مباني كلية الآداب والعلوم الإنسانية – الفرع الأول – في الجامعة اللبنانية لصالح الجامعة اللبنانية ملحق (رقم 3) وملحق (رقم 4).
- 2- لا يقبل الاستعاضة عن الضمانات بشيك مصرفي أو بمبلغ نقدي يقدم ضمن العرض أو بإيصال معطى من الخزينة عائد لضمان صفقة سابقة حتى لو كان قد تقرر رد قيمته.

المادة 9: تقديم العروض

- 1- يوضع العرض ضمن غلافين مختومين يتضمن الأول الوثائق والمستندات المطلوبة في البند (أولاً) من المادة الثالثة أعلاه ويتضمن الثاني الغلاف رقم (2) بيان الأسعار (الملحق رقم 6) كما هو مطلوب في البند ثانياً من المادة الثالثة أعلاه ويذكر على ظاهر كل غلاف:
 - الغلاف رقم ()
 - اسم العارض وختمه
 - محتوياته
 - موضوع الصفقة
 - تاريخ جلسة التلزم
- 2- يوضع الغلافان المنصوص عنهما في الفقرة (1) من هذه المادة ضمن غلاف ثالث موحد يتم الحصول عليه من قلم الادارة المركزية عند تقديم العرض مختوم ومعنون باسم الجامعة اللبنانية - المتحف ولا يذكر على ظاهره سوى موضوع الصفقة والتاريخ المحدد لإجرائها ليكون بالأرقام على الشكل التالي: اليوم/الشهر/السنة/ الساعة، وذلك دون أية عبارة فارقة أو إشارة مميزة كاسم العارض أو صفته أو عنوانه، وذلك تحت طائلة رفض العرض، وتكون الكتابة على المغلفات الثلاثة بواسطة الحاسوب على ستركز بيضاء اللون تلصق عليه عند تقديمه الى الجامعة اللبنانية.
- 3- ترسل العروض بواسطة البريد العام أو الخاص المقفل أو باليد مباشرة الى الادارة المركزية للجامعة اللبنانية.
- 4- يحدد الموعد النهائي لتقديم العروض وفق ما ينص عليه الاعلان المتعلق بهذه الصفقة والمنشور على المنصة الالكترونية المركزية لهيئة الشراء العام والموقع الالكتروني الخاص بالجامعة اللبنانية.
- 5- تزود الجامعة اللبنانية العارض بإيصال يبين فيه رقم تسلسلي بالإضافة الى تاريخ تسلم العرض بالساعة واليوم والشهر والسنة.

لجنة المناقصات العامة في الجامعة اللبنانية

مقرر	عضو	عضو	عضو	عضو
عضو	عضو	عضو	عضو	رئيس

